

قرار وزاري

رقم ٢٠٠٠/٤٨

بتعديل بعض أحكام

اللائحة التنفيذية للنظام الأساسي للكليات التربية

استناداً إلى النظام الأساسي للكليات التربية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٥/٧٩ وتعديلاته ،  
واللائحة التنفيذية للنظام الأساسي المشار إليه الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٦/٨ وتعديلاتها ،  
وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (١٢) من القرار الوزاري رقم ٩٦/٨ المشار إليه النص الآتي :

(١٢) يستحق أعضاء هيئة التدريس وشاغلو الوظائف المساعدة لها إجازات اعتيادية

في الأوقات المناسبة وبما لا يتعارض مع طبيعة عملهم وفقاً لما هو وارد ، بملحق هذه  
اللائحة رقم (٢) ولا تكون هذه الإجازات نافذة إلا بعد موافقة عميد الكلية .

مادة (٢) : يلغى كل ما يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

يعين بن محفوظ المنذري

صدر في ١٦ من جمادى الأولى ١٤٢١ هـ  
وزير التعليم العالي

الموافق : ١٦ من أغسطس ٢٠٠٠ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (١٧٨)  
الصادرة في ٢٠٠٠/٩/٢

وزارة الخدمة المدنية

قرار وزاري

رقم ٢٠٠٠/٨٠

فى شأن منح زى لشاغلى بعض الوظائف

بوزارة البلديات الإقليمية والبيئة

استناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته ،

والى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢  
وتعديلاتها ،

والى كتاب وزارة البلديات الإقليمية والبيئة رقم (وب ق ب / م و ١/٢٤/٣٩٠/٢٠٠)  
المؤرخ ٥/٢٣ م ٢٠٠٠ .

والى كتاب وزارة المالية رقم (م و م . ت / ١٢٤١ / ٤٩٩ / ٢٠٠ / ٥/٣ م ٢٠٠٠)  
المؤرخ ٥/٣ م ٢٠٠٠ ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**قرارات** (١) متعلقة بـ (٧٧) قرار يمني رقم (٦٦) لسنة ٢٠٠٠

**مادة (١)** : يمنح شاغلو الوظائف المبينة بالكشف (المرافق) بوزارة البلديات الإقليمية والبيئة ، الذي  
الموضح قرين كل وظيفة ، سنوياً .

**مادة (٢)** : تتحمل موازنة وزارة البلديات الإقليمية والبيئة بالأعباء المالية المترتبة على منح الذي  
المشار إليه .

**مادة (٣)** : تضاف الوظائف المنصوص عليها في المادة (١) إلى الملحق رقم (١٥) من اللائحة  
التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الخاص بالذي يمنح لشاغل بعض الوظائف .

**مادة (٤)** : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

عبد العزيز بن مطر العزيزي

وزير الخدمة المدنية

صدر في: ٢١ من ربيع الآخر ١٤٢١

الموافق: ٢٣ من يونيو ٢٠٠٠ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٧٦) ومساند لـ (٦٧٦) في ٢٠٠٠ م  
الصادرة في ٨/١

كشف مراافق للقرار رقم ٢٠٠٠/٨٠

بمنح زى لشاغلى بعض الوظائف

**بـوزارة البلديات الإقليمية والبيئة**

بيان رقم (٦) في تعيين الموظفين في الديوان العام رقم (١) في تعيين

الرتبة	الوظيفة	الرقم
معطفان	فني صحي	١
بنطلونان + قميصان + غطاءان للرأس	ملاحظ أغذية	٢
بنطلونان + قميصان + غطاءان للرأس	مراقب أغذية	٣
بنطلونان + قميصان + غطاءان للرأس	ناظر سوق	٤
بنطلونان + قميصان	فني شؤون بيئية	٥
بنطلونان + قميصان	مفتش تلوث بيئي	٦
دشداشتان + مصران	ملاحظ حيوانات	٧

### **وزارة الداخلية**

قرار وزاري

رقم ٢٠٠٠/٧

### **بتحديد رسوم إصدار شهادات الجنسية**

استناداً إلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ وتعديلاته.

وإلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧ وتعديلاته .

وإلى لائحة الرقابة على الإيرادات والنفقات الحكومية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٩/٥٢ .

وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم (م و م - ت/٣٥٧٩ /م.ت.د. ١٤٥١/٣/٦) المؤرخ